

قرار مجلس إدارة الهيئة
رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/٣/١١
بشأن مد أجل صندوق استثمار القطاع المالي للاستثمار

مجلس إدارة الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ والقرارات الصادرة تنفيذاً له،

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادرة بقرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٣، فيما يخص تعديل أحكام الفصل الثاني الخاص بصناديق الاستثمار،

وعلى مذكرة الإدارة المختصة المؤرخة في ٢٠١٥/٢/١٧ ،

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٣/١١ .

قرر

مادة (١) الموافقة على مد أجل صندوق استثمار القطاع المالي للاستثمار لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠١٩/٣/٢٢ .

مادة (٢) يسري هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

